



INFCIRC/514/Mod.1
September 1997
GENERAL Distr.
ARABIC
Original: ENGLISH

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

نشرة اعلامية

الاتفاق المعقود في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦ بين سانت كيتس ونيفيس والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

اتفاق عن طريق الرسائل المتبادلة بين سانت كيتس ونيفيس في إطار معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والカリبي

- ١ يرد نص الرسائل المتبادلة مستسخا في هذه الوثيقة لكي يطلع عليه جميع الأعضاء. وتعتبر هذه الرسائل المتبادلة بمثابة اتفاق يؤكد على النقاط التالية:
- ٢ أن اتفاق الضمانات المعقود في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦^(١) بين حكومة سانت كيتس ونيفيس والوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، سوف يفي أيضاً بالالتزام الواقع على سانت كيتس ونيفيس بموجب المادة ١٣ من معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والカリبي (معاهدة تلاتيلوكو) بعد اتفاق ضمانات مع الوكالة حالما يبدأ نفاذ تلك المعاهدة بالنسبة لسانت كيتس ونيفيس؛
- ٣ كما تتطبق الضمانات المنصوص عليها في اتفاق الضمانات، فيما يخص سانت كيتس ونيفيس، في إطار معاهدة تلاتيلوكو حالما يبدأ نفاذ تلك المعاهدة بالنسبة لسانت كيتس ونيفيس؛
- ٤ وتنطبق أحكام اتفاق الضمانات طالما كانت سانت كيتس ونيفيس طرفاً في معاهدة عدم الانتشار أو معاهدة تلاتيلوكو أو كليهما معاً.
- ٥ وقد أقر مجلس المحافظين في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٧ الاتفاق الوارد في الرسائل المتبادلة، وبدأ نفاذة في هذا التاريخ عملاً بأحكامه.
- ٦ وفي ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٧، بدأ نفاذ معاهدة تلاتيلوكو بالنسبة لسانت كيتس ونيفيس.

(١) يرد مستسخا في الوثيقة INFCIRC/514.

الملحق



INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY
AGENCE INTERNATIONALE DE L'ENERGIE ATOMIQUE
МЕЖДУНАРОДНОЕ АГЕНТСТВО ПО АТОМНОЙ ЭНЕРГИИ
ORGANISMO INTERNACIONAL DE ENERGIA ATOMICA

WAGRAMER STRASSE 5, P.O. BOX 100, A-1400 VIENNA, AUSTRIA
TELEX: 1-12645, CABLE: INATOM VIENNA, FACSIMILE: (+43 1) 20607, TELEPHONE: (+43 1) 2060, E-MAIL: IAE0 @IAEA1.IAEA.OR.AT

IN REPLY PLEASE REFER TO
PRIERE DE RAPPELER LA REFERENCE

DIAL DIRECTLY TO EXTENSION:
COMPOSER DIRECTEMENT LE NUMERO DE POSTE:

١٩٩٦/١٢/٢٠

سعادة الدكتور دينزل دوجلاس
رئيس وزراء سانت كيتس ونيفيس
وزارة الخارجية
مقر الحكومة
صندوق بريد ١٨٦
باستير
سانت كيتس.
W. I.

سيدي،

يشرفني أن أشير إلى القرار الذي اتخذه مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥، والذي يخول أمانة الوكالة أن تؤكد، من خلال رسائل متبادلة مع الدول ذات الصلة في منطقة أمريكا اللاتينية والカリبي، جملة أمور من بينها أن اتفاقيات الضمانات الشاملة التي عقدتها هذه الدول مع الوكالة طبقاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، تفي بالشرط الذي يقضى بأن تقوم الأطراف المتعاقدة في معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية والカリبي ("معاهدة تلاتيلوكو") بعد اتفاقيات ضمانات مع الوكالة.

وما يذكر أن سانت كيتس ونيفيس أحدى الدول الموقعة على معاهدة تلاتيلوكو، التي تنص المادة ١٣ منها، ضمن جملة أمور، على أن "يتقاوض كل طرف من الأطراف المتعاقدة بشأن عقد اتفاقيات متعددة الأطراف أو ثنائية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تطبيق ضماناتها على أنشطته النووية ...". كما أن سانت كيتس ونيفيس طرفاً في معاهدة عدم الانتشار، وقد عقدت في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦ اتفاقاً مع الوكالة لتطبيق الضمانات في إطار تلك المعاهدة (التي ستدعى فيما يلي "اتفاق الضمانات").

وعلى ضوء تلك الخلفية، فإنني أود اقتراح ما يلي:

- ١ أن تأخذ سانت كيتس ونيفيس والوكالة بعين الاعتبار أن اتفاق الضمانات المعقود طبقاً لمعاهدة عدم الانتشار التي أبرمتها سانت كيتس ونيفيس في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦ سوف يفي أيضاً بالالتزام الواقع على سانت كيتس ونيفيس بموجب المادة ١٣ من معاهدة تلاتيلوكو حالما يبدأ نفاذ تلك المعاهدة بالنسبة لسانت كيتس ونيفيس؛
- ٢ أن تتفق سانت كيتس ونيفيس والوكالة على أن تطبق أيضاً الضمانات المنصوص عليها في اتفاق الضمانات المعقود طبقاً لمعاهدة عدم الانتشار، فيما يتعلق بسانت كيتس ونيفيس، في إطار معاهدة تلاتيلوكو حالما يبدأ نفاذ تلك المعاهدة بالنسبة لسانت كيتس ونيفيس؛
- ٣ تطبق أحكام اتفاق الضمانات طالما كانت سانت كيتس ونيفيس طرفاً في معاهدة عدم الانتشار أو معاهدة تلاتيلوكو، أو كليهما معاً.

وندرك الأمانة أن حكومة سانت كيتس ونيفيس توافق على الأحكام الواردة في الفقرات من ١ إلى ٣ أعلاه. وفي هذه الحالة، فإن هذا الخطاب وردكم الإيجابي عليه سوف يعتبران، رهنا بموافقة مجلس محافظي الوكالة، بمثابة اتفاق بين حكومة سانت كيتس ونيفيس والوكالة، يبدأ نفاذه من تاريخ موافقة مجلس محافظي الوكالة على هذه الرسائل المتبادلة.

وتقضوا بقبول أسمى آيات التقدير والاعتبار.

(توقيع): هانز بليرس
المدير العام

رئيس وزراء سانت كيتس ونيفيس

مقر الحكومة
صندوق بريد ١٨٦
سانت كيتس.
W.I.

رقم الاحالة: FA/T20/020

٧ شباط/فبراير ١٩٩٧

فخامة السيد هانز بلينك
مدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية
مكتب نيويورك
حجرة ١١٥٥ DC1-1155
الأمم المتحدة
نيويورك ١٠٠١٧
الولايات المتحدة الأمريكية

صاحب الفخامة،

أشكركم على خطابكم المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

وعملًا بالمادة ١٣ من معاهدة تلاتيلوكو وقرار مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية الصادر في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥، فإنه يشرفني أن أرد على خطابكم المذكور وأن أوصي بما يلى:-

- ١ أن تأخذ سانت كيتس ونيفيس والوكالة بعين الاعتبار أن اتفاق الضمانات المعقود طبقاً لمعاهدة عدم الانتشار التي أبرمتها سانت كيتس ونيفيس في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦ سوف يفي أيضاً بالالتزام الواقع على سانت كيتس ونيفيس بموجب المادة ١٣ من معاهدة تلاتيلوكو حالما يبدأ نفاذ تلك المعاهدة بالنسبة لسانت كيتس ونيفيس؛
- ٢ أن تتفق سانت كيتس ونيفيس والوكالة على أن تطبق أيضاً الضمانات المنصوص عليها في اتفاق الضمانات المعقود طبقاً لمعاهدة عدم الانتشار، فيما يتعلق بسانت كيتس ونيفيس، في إطار معاهدة تلاتيلوكو حالما يبدأ نفاذ تلك المعاهدة بالنسبة لسانت كيتس ونيفيس؛
- ٣ تطبق أحكام اتفاق الضمانات طالما كانت سانت كيتس ونيفيس طرفاً في معاهدة عدم الانتشار أو معاهدة تلاتيلوكو، أو كليهما معاً.

وتدرك حكومة سانت كيتس ونيفيس أن خطابكم المشار اليه وهذا الرد سوف يعتبران، رهنا بموافقة مجلس محافظي الوكالة، بمثابة اتفاق بين حكومة سانت كيتس ونيفيس والوكالة يبدأ نفاذة من تاريخ موافقة مجلس محافظي الوكالة على هذه الرسائل المتبادلة.

ونفضلوا، فخامتكم، بقول أسمى آيات تقديرى واعتبارى.

(توقيع): دينزل ل. دوجلاس
رئيس الوزراء
وزير الخارجية